

شرح كتاب عمدة الفقه) تكلمة باب الوضوء + باب المسح على الخفين (لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين اما بعد وكنا قد وصلنا الى باب السواك باقي قليل تفضلوا وبعض النسخ مفرد بالباب وببعضها ملحق - 00:00:00

بعضهم شيخ العمدة مفرد بباب وفي بعضها ملحق الوضوء اي نعم تفضل بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين والمستمعين - 00:00:27

قال المصنف رحمة الله تعالى ويحسن السواك عند تغيير الفم وعند القيام من النوم. عند تغيير الفم وعند القيام من النوم وعند الصلاة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتی لامرهم بالسواك عند كل صلاة - 00:00:40

ويستحب في سائر الاوقات الا للصوم بعد الزوال طيب فقوله باب السواك السواك يطلق على امررين يطلق على الفعل الذي هو التسوك ومعنى ذلك الاسنان بالله السواك لتنظيفها ويطلق على الله - 00:00:57

التي هي العود ونحوه فاذا يطلق على امررين على الفعل الذي هو التسوك وعلى الله الله السواك فالالة هي تكون بما يحصل به التنظيف للفم افضل السواك افضل الله للسواك هو هذا وعود الاراك - 00:01:34

عود الاراك هو افضل ما يستك به لكن هل ينحصر السواك في عود الاراك او لا ينحصر فيه؟ لا ينحصر. نعم؟ لا ينحصر. لا ينحصر احسنت لانه لو قلنا انه ينحصر فيه - 00:01:58

يقولها في التعريف الالة وهي عود الاراك نحن نحن لم نقل هذا. هنا الالة وهي العود الذي يستك به ونحوه. فاذا كل ما يستك به يسمى سواكا افضل وعود الاراك - 00:02:19

من يذكر لنا امثلة اخرى للالة السواك غير عود الاراك؟ نعم الفرشاة فرشاة الة يشتك بها خاصة اذا صحبها المعجون فيحصل من التنظيف الجيد للفم اسنان فهي اذا دخلة في مسمى السواك - 00:02:35

بل انه في احيانا في كثير من الاحيان تنظيف الفم بالفرشاة مع المعجون افضل من تنظيفها بعود الاراك اليه كذلك؟ عندما تأخذ فرشاة ومعجون تنظفها في دقيقتين او ثلاث افضل مما لو نظفت ساعة كاملة بعود الاراك - 00:03:02

فلا شك ان اذا فرشاة داخلة في السواك وان كان ايضا عود الاراك لهم مزايا اخرى لا توجد فرشاة منها مثلا سهولة حمله واستخدامه في اي وقت فرشاة ما يمكن تستخدمها في المسجد - 00:03:20

عود الاراك استخدمه في المسجد استخدمه في اي مكان فعود الاراك له مزايا والفرشاة لها مزايا وكلاهما اه من الات السواك ولهذا يغفل كثير من الناس عندما ينظف اسنانه بالفرشاة والمعجون - 00:03:38

يغفل عن استحضار النية حتى تكسب اجرا وتصيب السنة عندما تنظف اسنانك بالفرشاة ومع المعجون استحضر نية تطبيق السنة تؤجر على ذلك تكون هذه عبادة هذه مسألة يغفل عنها كثير من الناس - 00:03:53

و انا سمعت مرة في شريط احد المشايخ يقارن بين عود الاراك وبين الفرشاة يسمى عود الاراك السواك يقول ان السواك افضل وانه الذي جاءت به السنة وانه كذا - 00:04:12

طيب ما هو السواك اصلا السواك ايضا حتى الفرشاة سواك لكنه نشأ بسبب عدم فهم لمعنى السواك كانت هذه المقارنة غير

صحيحة اصلا لان عود الاراك هو احد انواع السواك والفرشاة نوع من انواع السواك - 00:04:28

فالمقارنة بينهم اصلا تدل على عدم فهم المسألة فالسواك هو الان التي يشتكي فيها منها من هذه اشهر هذه الالات عود الاراك منها الفرشاة. فرشاة اصلا سواك فلا وجه للمقارنة بين الفرشاة وبين السواك لان اصلا الفرشاة هي سواك - 00:04:45

لكن ان سمعت هذا لاحد المشايخ المشهورين يعقد هذه المقارنة هذا بسبب يعني عدم فهم هذا المصطلح ولذلك فهم المصطلحات مهم جدا لطالب العلم اهم المصطلحات من من يعني منهم جدا يعین على فهم المسألة وعلى معرفة القول الراجم وعلى معرفة المقصود بها وعلى يعني امور كثيرة وتقع كثير من الاخطاء بسبب - 00:05:03

عدم فهم المصطلحات تحرير المصطلح وتحقيقه وفهمه هذه مهمة من الامور المهمة جدا لطالب العلم على سبيل المثال ايضا انا قبل يمكن يومين اتاني السؤال عن لعبه يسمونه النرد انا قلت اذا لم توقع في يعني في محرم ولم تلعن واجب فهي جائزة - 00:05:28

فيعني قيل اليك النبي صلى الله عليه وسلم يقول واللعبة بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه هذا في صحيح مسلم فالجواب عن هذا الایراد ما معنى النرد في الحديث - 00:05:57

او النردشير هل هو لعبه النار موجودة عندنا؟ لا ليست هي بلعبة اخرى تشبه لعبه الطاولة فليست هي المقصودة اصلا في الحديث ولذلك ففهم المصطلح ما معنى النردشير او النرد الوارد في هذا الحديث - 00:06:14

بعض الاخوه ياخذه ويطلقه مثلا على هذه اللعبه الموجودة مكعبات هذه السنت هذي لعبه كراسلة للعالم ليست هي المقصودة في الحديث اذا لم تلهي عن واجب او تقع من محرم هي جائزة - 00:06:30

سألوا اللعاب لكن ليست هي المقصودة في الحديث مقصودة في الحديث لعبه اخرى هي شبيهة بما يسمى لعبه الطاولة هذا يبين لنا اهمية فهم المصطلحات لطالب العلم يعني نفهم ما المقصود؟ ما مقصود مثلا مقصود النبي عليه الصلاة والسلام بهذه الجريمة - 00:06:42

ما مقصود الفقهاء بهذا المصطلح فمن ذلك كلمة السواك ما المقصود بها هي تطلق على امرين على الفعل الذي هو التسوك وتطلق على الالله واصغر الالات السواك هو عود الارف. ويدخل فيه ايضا فرشاة الاسنان - 00:06:59

قال ويسن السواك ويسمى السواك في جميع الاوقات كما ذكر المؤلف لكن يتتأكد في موضع يتتأكد استحباب السواك في مواضع ذكر المؤلف هذه الموضع. الموضع الاول عند تغير الفم تغير رائحة الفم - 00:07:18

يتتأكد السواك لقول النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم. مرضاة للرب. حديث عائشة رضي الله عنها وهو اسناده حسن عند الامام احمد وغيره فهو مطهرة للفم فاذا كان مطهرة للفم - 00:07:40

فانه يسن عند تغير رائحة الفم وكل الادري بنفسه من يرى من نفسه يعني انها تخرج من فمه رائحة كريهة ينبغي ان يكثر من التسوك وهكذا ايضا عندما يشعر بتغير رائحة فمه بسبب اكل بصر او ثوم ونحو ذلك - 00:07:58

المهم اذا تغيرت رائحة الفم يسن او يتتأكد السواك هذا هو الموضع الاول الموضع الثاني قال والقيام من النوم وهذا قد ورد في حديث حذيفة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام - 00:08:21

الى الصلاة يشوش فاه بالسواك يشو صفاه يعني بذلك فاه بالسواك وهذا في الصحيحين وانه عند القيام من النوم مظنة لتغير رائحة الفم هذا اذا الموضع الثاني عند القيام من النوم - 00:08:42

الموضع الثالث هو عند الصلاة وهو اكده لانه هو الذي ورد فيه النص من قول النبي صلى الله عليه وسلم ودلالة القول اقوى من دلالة الفعل والذي ورد قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشقر على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة - 00:09:06

متفق عليه فهو متأكد جدا عند الصلاة وموضع تأكده قبل تكبيرة الاحرام قبيل ان يكبر تكبيرة الاحرام يسن له ان يستاك طيب ان وجد عود الاراك هذا الاكميل والاحسن لكن افترض انه ما وجد - 00:09:28

ما وجد مثلا ضاع معه بدون اراك او يعني لاي سبب ما وجد ماذما يفعل؟ نعم. لن يعودهم باي عود طيب ما هو ما معه عود؟ منديل مثلا لا بأس - 00:09:54

بالمنديل ولذلك ذكر الموفق ابن قدامة ان انه يصيب من السنة عند الاستياك بالاصبع والخرقة بقدر ما يحصل من الانقاذ والتنظيف لا
بأس ان يأخذ مثلا منديل يدرك اصابعه بذلك استانه - [00:10:08](#)

يصيب على الاقل يطبق السنة في هذا. اذا ما تيسر الى ما تيسر يعني الله السواه اللي متيسر منديل بيبي اصبعه بيبي اصبعه قليلا بقدر
اصابة السنة. نعم. يصير عندنا وضوء لا عند الصلاة ربما ما يصل - [00:10:27](#)

قبل ما نكבר تكبيرة الاحرام فهذا الموضع اذا من الموضع المتأكد هي اكد الموضع ولو ان المؤلف قدمه لكان احسن هذا اكد
الموضع التي يسن فيها السواك طيب اذا اراد ان يستاك - [00:10:48](#)

المسجد قبيل الصلاة فهل الافضل ان يستاك باليد اليمنى او باليد اليسرى نعم سنة نعم نعم كان الزينة نعم هو قوله افضل
استياك اليد اليمنى وقيل باليد اليسرى والقول الراجح هو التفصيل - [00:11:08](#)

وهو بحسب نيته فاذا كان قصده اصابة السنة وليس قصده التنظيف فيكون باليد اليمنى اما اذا كان قصده تنظيف الاسنان فباليد
اليسرى ولذلك يحصل الجمع بين القولين. هناك من قال انه باليد اليمنى لانه لاجل اصابة السنة - [00:11:57](#)

هناك من قال بيد اليسرى لاجل لانه ازالة الاذى والقدر فباليد اليسرى والراجح والتفصيل فان كان قصده
اصابة السنة وليس التنظيف الامام فقط يريد اصابة السنة - [00:12:20](#)

وامثال توجيه النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث اما اذا كان قصده يرى ان اسنانه مثلا آآ يعني فيها تغير ويريد ان ينظفها
يعني بعد مثلا وجبة غداء بعد كذا بعد - [00:12:36](#)

فالافضل ان يكون باليد اليسرى هذا هو القول الراجح في هذه المسألة. نعم. احسن الله اليك. ان قصد ازالة الاذى. الا يدخل فيه ان
مطهرة للقم فيصيب السنة كذلك حتى يعني زادت بقية الاذى - [00:12:51](#)

يعني يكون بالليل اليسرى ما كان باب زات هذا باليد اليسرى مع انه فيه تطهير في نوع من التطهير اصابة السنة. نعم لا بعض
الناس ما يقصد اصلا التنظيف - [00:13:09](#)

وقصد التوظيف قصده سقط اصابة السنة. من قبول اليد اليمنى اما اذا كان تنظيف الاسنان مع اصابة السنة فهنا باليد اليسرى يكون
بيده بسرعة اذا قصد اليتيم باليد اليسرى طيب - [00:13:23](#)

ثم ذكر المؤلف الحديث لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان شق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة والمؤلف احيانا
يذكر الدليل واحيانا لا يذكره. مع انه مع ان منهجه في اول الكتاب - [00:13:44](#)

هو ذكر الدليل يعني قال انه يذكر القول الراجح المذهب الحنفي مقرن بالدليل والتعليم لكنه عند التطبيق لم يلتزم بهذا دائما
التطبيق غير التنظيف ينظر يذكر اشياء كثيرة لكن عندما نطبق - [00:13:58](#)

تطبيق غير التنظيف المؤلف يعني رحمة الله تارة يذكر الدليل تارة لا يذكره قال ويستحب في سائر الاوقات بسائر الاوقات هذا هو
الاصل الاصل ان السواك انه مستحب في جميع الاوقات - [00:14:14](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال اكثرت عليكم السواك من كثرة اصاءه للصحابة قال اكثرت عليكم بالسواك وجاء ايضا عن ابن عباس
قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالسواك حتى خشينا - [00:14:37](#)

اه ان ينزل علينا فيه خشي الصحابة وكان ايضا السواك من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة القلم من الكاتب فاذا هو سنة في جميع
الاوقات لكن استثنى المؤلف من هذا - [00:14:52](#)

قال الا لصائم بعد الزوال فانه يكره ويستدلون في هذا بما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صمت فاشتكوا
بالغدة ولا تستاكوا بالعشي اذا صمت فاستاكوا بالغدة ولا تستاكوا بالعشي - [00:15:09](#)

وهذا الحديث لو ثبت لكان حجة في هذه المسألة لكنه ضعيف من جهة الاسناد هذا الحديث اخرجه دارقطني وغيره وهو ضعيف لا
يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم والقول الثاني - [00:15:35](#)

انه ان السواك يستحب للصائم مطلقا في اول في اول النهار وفي اخره كغير الصائم يستحب للصائم مطلقا سواء في اول النهار او في

اخره وهذا قول جمهور اهل العلم - 00:15:51

وهو القول الراجح وذلك لعموم الدالة على ترغيب في السواك من غير تفريق بين حال الصائم وغيره اما الحديث السابق هو حديث ضعيف وقد جاء في حديث عم الربيع قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ما لا احصي يستكبر الصائم لكنه ايضا ضعيف -

00:16:13

يا اخي يغنينا عن هذا عموم الدالة على فضل السواك من غير تفريق بين الصائم وغيره ودليلهم كما ذكرنا ضعيف من جهات 00:16:43
الاثر وعندهم تعليم من جهة النظر يقولون ان -

انهم في اخر النهار يعني بعد الزوال يظهر خلوف فم الصائم وهو الرائحة التي تنشأ عن خلو المعدة من الطعام وهي ناشئة عن عبادة محبوبة الى الله تعالى فيكره ازالتها - 00:17:04

ولكن هذا التعليل تعليم عليم وذلك لأن هذه الرائحة منشأها ومصدرها هل هو الاسنان او المعدة؟ المعدة فالسواك لا اثر له 00:17:20
عليها ولا يزيلها اصلا لأن مصدرها من المعدة وليس من الاسنان -

فهذا تعليم عليم ثم ايضا هذه الرائحة قد تصدر من اول النهار ثم ايضا ليس كل انسان تصدر من هذه الرائحة هل كنت صائم يخرج 00:17:41
من الخلوف بعض الناس جميع الناس -

هذا التعليل تعليم عليل وبذلك يتبيّن انه لم يثبت شيء ينهي الصائم عن السواك فيكون الصائم في هذا كفيره ولكن بعض انواع 00:18:01
السواك من عود الاراك تكون رطبة وحارة اذا استخدمها الصائم -

اختلطت هذه الرطوبة والحرارة بالرقيق وابتلعتها الصائم هل يخشى من ان تكون مفطرا ولذلك ينبغي للصائم اذا استاك ان يستاك بعود 00:18:24
بغير رطب اما الاعواد الرطبة الحارة هذه يخشى انها تختلط بالرقيق وابتلعتها الصائم -

والنبي صلى الله عليه وسلم امر بالاحتياط في هذه المسألة الصيام من القناة الدليل الدال على هذا؟ نعم. قال مبالغ في الاستنشاق الا 00:18:50
ان تكون مسلم. احسنت مبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما -

قول لا تكون صائما يدل على انه ينبغي الاحتياط لامر الصيام ومن ذلك ايضا لانه اذا كان عود السواك رطبا وحارا ينبغي عدم الاستياك 00:19:05
به طيب الفرشاة والمعجون هل يجوز الصائم استخدامها -

نعم نعم اذا ظمن انها لا تصل للجوف فلا بأس اما اذا كان يخشى من نفوذها للمعدة فيستخدمها في الليل بعض انواع المعاجين قوية 00:19:24
حرارة ولها نفوذ فربما انه اذا استخدمها اختلطت في الرقيق -

ونفذت للجوف هذه لا يستخدمها اما لو ظمن انه انها لم تصل للجوف فلا بأس طعمها ولذلك اذا كان سيد طعمها ينبغي 00:19:45
يستخدمها كل ادري بنفسه والمعادن ايضا تختلف -

تستخدم القبول الى اذان الفجر هذا احوط لان احيانا المعجون كلها طعم وطعم له نفوذ ويتمضمضت ما يعني يبقى اثره والنبي عليه 00:20:07
الصلوة والسلام امر بالاحتياط في هذه المسألة مبالغ في الاستنشاق الا ان تكون -

صائما ينبغي لطالب العلم ايتها الاخوة يعني مسلم عموما وطالب علم على وجه الخصوص ان يسلك مسلك الورع في جميع المسائل 00:20:26
حتى لو قيل هذا جائز حتى لو قيل ان هذا جائز -

طيب في في مقام الورع فمثلا ما دام ان استخدام المعجون قد يتسبب في نفوذ الشيء للجوف انا اتورع عنه اذا استخدمه قيل اذان 00:20:44
الفجر استخدمه بعد ما افطر صحيح اني لا احرم على الناس استخدامه لكنني اتورع -

مثل ايضا المسألة مسألة الفجر اشكال في التقويم وتقديمه يعني انا اعجب من بعض الاخوة هب ان الذي قيل في تقدم الفجر انه غير 00:21:02
صحيح او انك غير مقتنع به -

طيب هناك شيء اسمه الورع ما دامنا قد قال به اناس من اهل العلم وقالوا انهم قد رقبوا الفجر مرات عديدة وتبين لهم فيه مشكلة 00:21:17
حتى لو لم اقتنع بكلامهم -

هناك يعني ورع ينبغي ان يكون هناك ورع لما اقيم الصلاة الا في وقت اجمع عليه الجميع دخل في وقت الصلاة انا اعجبه يعني هذه

المسألة غائبة لدی بعض طلبة العلم مسألة الورع - 00:21:31

فاما المسائل التي فيها اختلاف فيها انا اتورع فيها فيعني انا اذكر هذا لبعض المشايخ اقول هب انك غير مقتنع بمسألة اشكالية التقويم وتقديمه طيب قد قيل هذا قاله يعني عدد كبير من اهل العلم - 00:21:48

وقالوا عن تجربة عملية وعن مراقبة وعن رصد وعن اليأس هذا يحدث لديك يعني امرا يستوجب الورع على الاقل يستوجب الورع انك لا تقيم الصلاة الا في الوقت الذي اتفق الناس على انه قد دخل فيه وقت صلاة الفجر - 00:22:05

هذه المعانی يعني تخفی لاحظت ان يعني انت تکاد تكون غير موجود لدی بعض طلبة العلم فيعني مثل هذه المسائل ينبغي ان يسلک فيها مسلک الاحتیاط ومسلک والورع ما تعریف الورع - 00:22:24

نعم احسنت ترك ما قد يضر في الاخرة ما قد يضر قد ينظر وقد لا ينظر لكنی احتاط واتركه تورعا والزهد ما هو نعم. احسنت ترك ما لا ينفع ترك ما لا ينفع - 00:22:47

طيب ایهما اعلى مقاما؟ الزهد ام الوراء الزهد فكل زاهد ورع وليس كل ورع زاهد طيب هذه ابرز المسائل والاحکام المتعلقة بالسؤال. فلنأخذ ما تیسر من باب المسح على الخفین ونکمل ان شاء الله بقیته في الدرس القادر - 00:23:06

نعم تفضل عند الوضوء روي في حديث وصحح يعني صححه بعض اهل العلم فيمكن ان يضاف لهذا ويقولون يعني الفقهاء يذکرونه يذکرون ان السوق تأکد عند الوضوء وان محله عند المضمضة - 00:23:28

نعم خلاص احسن الله اليکم. قال المصنف رحمة الله تعالى بباب المسح على الخفین. يجوز المسح على الخفین وما اشبههما من الجوارب الصفیفة التي تتبت في القدمین والجرامیق التي تجاوز الكعبین في الطهارة الصغری يوما ولیلة للمقيم وثلاثا للمسافر - 00:23:48

طيب المسح على الخفین المسح معناه امرار الید على الشیء امرار الید على الشیء هذا یسمی مسحا و منه یسمی المسيح عیسی ابن مریم بالمیسیح لانه یمسح بده على الاکمة والابرک - 00:24:09

فییراً باذن الله عز وجل یسمی مسیح مرولد على الشیء هو المسح على الخفین الخفان طبعا ولدی على الشیء قلنا هو هو معناه المسح في في اللغة معناه شرعا - 00:24:34

البلة لحائل مخصوص في زمان مخصوص البلة لحائل مخصوص في زمان مخصوص والخفان معنی الخفین تثنیته خف وهو ما یلبس على الرجل من جلد و في معنی الخف الجورب وهو ما یلبس على الرجل من غير الجلد - 00:24:53

طيب هذه التي یسمیها الشراب هذا هذه خفة او جورب نعم جورب جورب هذی جورب الخف لابد ان يكون من من الجلد لابد ان يكون من الجلد يعني يكون جلد طبیعی - 00:25:44

هذا یعني لا یکاد يكون موجودا فالناس الان یلبسون الجوارب یلبسون الجوارب قال یجوز المسح على خفیه الجوربان في معنی الخفین في جميع الاحکام فعندما نقول مسح على خفین فهو يعني المسح على الجوربین - 00:26:02

قال یجوز المسح على الخفین وهذا باجماع اهل السنة وقد رویت فيه احادیث کثیرة تصل حد التواتر ولهذا قال الامام احمد ليس في قلبي شيء من المسح على الخفین فيه اربعون حدیثا عن النبي صلی الله علیه وسلم - 00:26:29

والناظم النظم مشهور يقول مما تواتر حدیث من کذب ومن بنی لله بیتا واحتسب ورؤیة شفاعة والحوظ ومسح خفین وهذا بعث من یعید لنا بیتین اللي حفظه طیب عیدها مرتان - 00:26:59

اما تواتر حدیث من کذب يعني حدث من کذب على متعتمدا من النار ومن بنی لله بیتا واحتسب. من بنی لله بیتا ولو كان في حصيلة بنی الله له بیتا في الجنة - 00:27:24

ومن بنی لله بیتا واحتسب ورؤیة يعني حدیث رؤیة الله عز وجل في الجنة. شفاعة حدیث الشفاعة والحوظ يعني حدیث الحوض ومسح خفین وهذا موضع الشاهد معنا وهذا بعض ليست جميع الاحادیث متواترة وانما بعضها - 00:27:38

اما تواتر حدیث من کذب ومن بنی لله بیتا واحتسب ورؤیة شفاعة والحوظ ومسح خفین وهذا بعث نعم مما تواتر حدیث من کذب.

نعم ومن بنى الله بيتا واحتسب - 00:27:55

ورؤية شفاعة والحوض وهذه بعضهم احسنت بارك الله فيك اذا احاديث المسح على الخفين هي من الاحاديث المتواترة من الحديث المتواتر قال وما اشبههما من الجوارب الصفيفة التي تثبت في القدمين - 00:28:11

من الجوارب ذكرنا معنى الجوارب لكن قول المؤلف الصفيفة يعني التقليلة التخينة التي لا يرى من ورائها لون البشرة وعلى ذلك فلا ينسى على الجوارب الخفيفة التي يرى من ورائها لون البشرة - 00:28:32

والى هذا ذهب الجمهور ويدل لذلك حديث ثوبان رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية وامرنا ان نمسح على العصائب والتساخين وهذا الحديث اخرجه ابو داود وغيره بسنده صحيح - 00:28:56

والعصائب هي العمامات والتساخين الخفاف وجه الداللة انه سمي الخفاف بالتساخين وذلك اشارة الى ان الخفاف المعروفة عند العرب هي التي يحصل بها التسخين للقدم يعني التدفئة ولا يحصل التسخين والتدفئة الا اذا كانت - 00:29:22

تقليل صفيفة اما اذا كانت خفيفة فلا يحصل بها التسخين والتدفئة هذه هي الخفاف التي وردت السنة بالمسح عليها وذهب بعض اهل العلم الى انه يجوز المسح على الجوارب الرقيقة التي يرى من رب من رأيها لون البشرة - 00:29:54

ولكن هذا قول مرجوح هذا قول عند الشافعية لكنه قول مرجوح لانه كما ذكرنا ان الخفاف المعروفة عند العرب هي التي يصفية التي يحصل فيها التسخين والتدفئة للقدمين و المسائل التي - 00:30:15

يعني الدليل فيها ليس واضحا وضوح التام والاثر المترتب عليها كبير صحة الصلاة وعدم صحتها مثلا فينبغي لطالب العلم ان يأخذ بالاحوط والقول الاكثر هذى قاعدة منهجية بالنسبة لطالب العلم - 00:30:40

وهماي التدخل المسألة التي ذكرنا مسألة الورع يعني بعض المسائل الدليل فيها غير واضح وضوحا تامة والاثر مترتب كبير مثل هذه المسألة يعني لو صلحتوا عليك جوارب رقيقة اكتر فقهاء الامة - 00:31:02

يقولون صلاتك غير صحيحة اكتر العلماء قدما وحديث يقول الصلاة كان صحيح لذك يعني نحن في مثل هذه المسائل خاصة مع يعني ما نرى من تيسير الله عز وجل للناس لبس الجوارب الصفيفة وهذا ليست صعبة او - 00:31:21

او فيها مشقة على الناس فهذه المسألة وابشأ ما سألي ننطلق فيها من هذه القاعدة منهجية اذا كان الدليل واظحا لا يهمنا ابنائهم من خلال من خالف دليل واضح عندنا نص - 00:31:39

لكن اذا كان الدليل محتملا مثل هذه المسألة قد يقول قائل ان الجوارب الخفيفة تسمى جوارب لغة وشرعا وعرفا فلماذا لا امسى عليها يقول بعض اهل العلم فاقول مثل هذه المسائل التي - 00:31:59

الدليل فيها غير واضح وضوحا تاما والاثر كبير جدا اثر صلاتك غير صحيح طيلة الوقت الصلاة غير صحيحة صلاة فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء كل هذه غير صحيحة متعلقة باحد شروط الصلاة - 00:32:19

طب هنا طالب العلم ينبعي ان يسلك مسلك الاحتياط والاخذ بقول الاكثر والاحوط وعلى هذا فالاقرب والله اعلم انه لا يصح المسح على الجوارب الخفيفة التي يرى من ورائها لون البشر - 00:32:34

بقي النظر في الخروق التي تكون في الجوارب طيب الصحابة ظاهر حال الصحابة ان خفافهم لا تخلو من الخروج احنا ما يمكن يكون جميع الصحابة خفافهم ما فيها خروق ومعلوم ان اكتر الصحابة فقرا - 00:32:51

كما قال جابر اينا كان له ثوبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في احد عنده ثوب الا قلة ما عندنا ثوب واحد يجعلها ازار ورداء فيعني من كانت هذه حالهم - 00:33:11

فالغالب الذي يغلب على على يعني الظن من احوالهم ان خفافه لا تخلو من من خروق فالاقرب والله اعلم ان الخروق اليسيرة يتسامح فيها فاما وجد في الجورب خرق يسير فلا ينظر - 00:33:27

لان هذا هو ظاهر حال الصحابة طيب ما ضابط الخرق اليسير نعم ناخذ ما لا يفحص يعني انه يكون لا عندنا قاعدة قاعدة في الشيء الذي اليه له حد في الشرع ولا في اللغة - 00:33:45

نرجع فيه لماذا؟ للعرف هذى قاعدة اي شيء ورد وليس له حد في الشرع ولا في اللغة فالمرجع فيه الى العرف وضابط اليسير من الكثير من يعني خرق اليسير من الخرق الكبير والعرف - 00:34:06

طيب كيف نضبط العرف؟ ننظر حال اغلب الناس لو اننا نحن في هذه الان في هذا المكان وفي جورب احدها خرق وثلثه الحاضرين قالوا ان هذا الخرق كبير بينما الثالث قالوا لا - 00:34:22

انه يسير فنأخذ بقول اكثربالثين يقال الثالث الحاضرين او اكثربالان ان هذا الخرق يسير. اذا هذا هو المعتبر فالعرف اذا هو الذي يضبط هذه المسألة اذا كان الخرق كبيرا - 00:34:39

لا يصح المسح لأن الاصل ان ما ظهر من القدم ففرضه الغسل هذا الاصل والان هذا الشيء الكبير الذي ظهر من القدم بسبب هذا الخرف الكبير ليس مغسولا ولا مغسولا وليس عليه شيء ممسوح - 00:34:58

وليس عليه شيء منصوب فإذا نقول بالنسبة للخروق التي تكون في الجوانب اذا كانت يسيرة فيصح المسح عليها وإذا كانت كبيرة فلما يصح المسح عليها نعم. حتى لو تغير العرض من مثلاً بيضة الفقراء قد يكون عندهم اتساع اكثربالان آبيضة الاغنية فيكون الخط عندهم اضيق - 00:35:15

لا هو المقصود يعني العرف العرف معظم الناس يستوون في ذلك يعني لا يخص بالفقراء ولا بالاغنياء من الجميع ولذلك لما قال الفقهاء في مسألة لقطة الشيء اليسيير الذي لا تلتفت له له همة او سط الناس - 00:35:39

قالوا كيف نعرف او سط الناس قالوا لا يدخل في ذلك يعني الغني ولا الفقير لأن الغني ربما يعتبر هذا شيء يسير والفقير يعتبر شيء كبير يؤخذ متوسط الناس ربنا - 00:35:58

الله يوفلكم حتى اصبحتم سواء من خلال البشرة كان يضعف فيها لا اذا كان كبير ما دام ترى من ورائها لون البشرة خلاص يعتبر حكم حكم الخلق فنننظر له كبير او يسير - 00:36:20

طيب طيب هل الافضل وقبل هذا طيب والجراميق التي تجاوز الكعبين الجراميق جمع جرموق وجرموم هو خف قصير يلبس فوق الخف المعتاد اما لشدة البرد او لحفظه موجود الان موجود يباع في المحلات - 00:36:37

هذا يعني الذي على شكل بوت صغير تضعه تحت القدم يحفظك الشراب او تلبسه لاجل زيادة تدفئة ونحو ذلك هذه اذا كانت تجاوز الكعبين اذا كانت تجاوز الكعبين فحكمها حكمها خفين - 00:37:10

طيب ما يسمى بالبسطار بالنسبة للعسكريين هل معنى احدهم يعمل في القطاع العسكري نعم البستان بالنسبة للعسكريين هذا يسأل يسأل عن العسكري كثيراً ما حكمه؟ نعم؟ نعم؟ من الجلد خف - 00:37:30

طيب هل يمسى عليه؟ يمسح عليه يمسى عليه بشرط عدم خلعه اذا كان سيعامله معاملة الكنادر سيخلعه هنا لا يمسى عليه لكن اذا كان سيلبسه ثم لن يخلعه سيلبسه على طهارة ثم لن يخلعه - 00:37:51

هنا لا بأس ان يمسح عليه لكن الواقع انه الا بعضهم يخلع وبعضهم ما يخلع انا رأيت اكثربما يخلع نذهب لهم في محاضرات وكذا اكثربما يخلعه كانوا يقولون ان لبسه صعب شوية يأخذ وقت - 00:38:11

الاكثر لا يخلعونه يسألون نحن نقول اذا كنت لا تخلعه وتلبسون على طهارة لا بأس ان تمسحوا عليه اما اذا كانوا يخلعونه رأيت ايضا في بعض المساجد في القطاعات العسكرية - 00:38:30

انهم يلزمون العسكري بخلعها لم يقل يذهب دورة المياه ثم يأتي للمسجد ورأيت مكتوب تعميم انه لابد من خلع البسطار فاذا خلعها ليس له ان يمسح عليها اللي يمسح على الشراب فقط على الجورب - 00:38:42

فهذا هو تحقيق الكلام في مسألة البسطار التي يكفي السؤال عنها من قبل العسكريين على وجه الخصوص طيب هل الافضل المسح او الافضل الغسل طيب نريد احد ما سمع صوته نعم فضيلة الشيخ - 00:39:00

نعم البرد نعم افضل من الغسل لانه نعم الافضل ما قال ابن تيمية وابن القيم ان الافضل اه في حق كل واحد بحسب حال قدمه فان كانت قدماه مكشوفتين فالافضل هو الغسل - 00:39:16

وان كان قد لبس الخف او الجورب على طهارة الافضل المصح ولا يخلعهما لاجل غسلهم فاذا كان الانسان لبس الجورب على طهارة الافضل ان يمسح لماذا يخلعها ويغسل رجله خلعها وغسل رجله يعني عدول عن رخصة الله عز وجل - 00:39:52 -
لكن اذا كانت الرجلين مكشوفتين الافضل هو الغسل هذا التفصيل هو الاقرب لهذه المسألة ويعني يلاحظ ان بعض الناس يعني خاصة من بعض العمال وغيرهم يلبس الجورب على طهارة - 00:40:16 -
ومع ذلك يخلعها يخلع عندئذ يتوضأ هذا خلاف السنة اذا كانت صفيقة شاتر القدم فلا داعي لان تخلعها انما امسى عليها نعم قول عند الاحناف لذلك يعملون انهم يخصصون هذا الخف دون الجورب - 00:40:42 -
نعم هو قول قول عندهم لكن يعني لهم ليس من باب العمل به لكن ربما يعني جهل طيب قال في الطهارة الصغرى قول هذا بالنسبة للكنادر هل يمسي عليها او لا - 00:41:01 -

كانت فوق الكعبين. نعم فوق الكعبين ولا يخلعها ايضا ولا يخلعها اذا كانت فوق الكعبين ولا يخلعها طيب لو كان لبس جورب ولبس كنادر دون الكعبين نعم ويمشي على جوه لكن هل له يمسح على كنادر - 00:41:21 -
لا يمسح او انه يقول اذا كان لا يريد ان يخلعها اذا كان لن يخلعها تعتبر هي والجورب كالجورب الواحد بشرط انه ما يخلعها ويصلى فيها اما اذا كان سيخلعها - 00:41:46 -

فان المصح يكون على الجورب طيب قال في الطهارة الصغرى يعني الطهارة بالوضوء من الحدث الاصغر ان هذا وادي النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث صفوان بن عسال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفرا لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولialiheen الا من جنابة ولكن - 00:41:59 -

من بول وغائط ونوم ثم انتقل المؤلف بيان مدة المصح على الخفين قال يوما وليلة للمقيم وثلاثا للمساء وهذا هو قول الجمهور لحديث علي رضي الله عنه والحديث ايضا نعم حديث علي رضي الله عنه قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام ولialiheen للمسافر - 00:42:23 -

ويوم وليلة للمقيم وهذا اخرجه مسلم في صحيحه ويوم وليلة يعني اربعا وعشرين ساعة. وثلاث ايام باللهين يعني كم ساعة؟ اثنين. ثنتين وسبعين ساعة لكن من اين تبدأ؟ قال تبدأ قال من الحدث الى مثله - 00:42:59 -

من الحدث الى مثله لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح المساواة ثلاثة ايام ولialiheen. والمقيم يوما وليلة وهذا هو المذهب عند الحنابلة ان مدة المصح تبدأ من اول حث - 00:43:21 -

بعد اللبس اول حث بعد اللبس وقالوا انه من اول حث يبدأ يعني اثر اه اللبس اثر لبس هذين الجوربين على الطهارة ويبدأ من الحدث يبدأ من الحدث والقول الثاني في المسألة - 00:43:39 -

ان مدة المصح تبتدأ من اول مصح بعد الحدث من اول مصح بعد الحدث وذلك لان الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم انما وردت بلفظ يمسح والمصح ولم ترد بلفظ الحدث - 00:44:13 -

وهذا هو القول الراجح في حديث علي السابق وب الحديث خزيمة حديث خزيمة يمسح المسافر ثلاثة ايام ليلا ويمسح المقيم يوم وليلة يعني كل الاحاديث الواردة واردة بلفظ المصح بلفظ المصح ولم ترد بلفظ الحدث - 00:44:35 -

وهذا هو القول المرجح عند كثير من المحققين من اهل العلم كابن تيمية مقيم وايضا من المعاصرین شيخنا الشيخ بن باز والشيخ ابن عثيمين رحمة الله تعالى جميما اول - 00:44:59 -

مدة المصح على الخفين هي من اول مصح بعد الحدث طيب نريد نوضح هذه المسألة اكثر بالامثلة هذا رجل لبس الجوربين عندما توظأ صلاة الظهر واحدث عند الساعة الثانية ظهرا - 00:45:12 -

ولكنه لم يتوضأ الا عندما اراد ان يصلى العصر عند اذان العصر توظأ ومسح فمته تبدأ مدة المصح على المذهب الساعة الثانية الساعة الثانية ظهرا وعلى القول الثاني قول الراجح من اذان العصر - 00:45:37 -

من اذان العصر لاحظ الفرق بينهما القول الثاني هو قول الجمهور. نعم فاذا الراجح هو انه يبدأ من اول مصح بعد الحدث وبهذا يتبيّن

ان ما ي قوله بعض الناس ان مدة المسح خمسة فروض انها غير صحيحة - 00:45:55

كثير من العملاء يقول خمسة فروض يمكن ان تصلي في الجوربين اكثر من خمسة فروض ففي مثالنا السابق لو انك توضأت لصلاة الظهر ولبست الجوربين ولكنك لم تحدث اذن العصر صليت بوضوء ثم اذن المغرب وصليت بوضوءك - 00:46:15

ثم اذن العشاء يعني خاصة في الايام القصيرة ايام الشتاء استمرت على وضوئك من الظهر ثم بعد صلاة العشاء احدثت لكنك لم تتوضأ الا عند اذان الفجر فمعنى ذلك انك صليت في هذين الجوربين - 00:46:34

الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء تسعة فروض تسعه فروض ولو شنو نمثل باكثر لامكن اذا قول بعض العامة انك تصلي في الجوربين خمسة فروض هذا غير صحيح - 00:46:55

انما اطبط القاعدة مدة المسح هي اربع وعشرون ساعة للمقيم من اول مسح بعد الحدث احفظها من اول مسح بعد الحدث. طيب ننتهي الى النقف عند المسألة عمامه طيب قالوا ومتى مسح ثم انقضت المدة - 00:47:14

اي بطلت طهارته حتى ولو كان على طهارة حتى لو كان على طهارة متى ما انتهت المدة بطلت الطهارة وهذا قول جمهور هناك قول اخر انها لا تنتقض الطهارة - 00:47:35

لكنهم قول مرجوح لان السنة وردت بتحديد المدة ومعنى ذلك انه بعد تحديد المدة لا اثر لها المسح وتبقى هاتين القدمين الان ليست مفسولتين وليس عليهما شيء ممسوح لان الممسوح السابق انتهت مدهه وبطل - 00:47:54

آآ ايضا ونربطها بالقاعدة التي ذكرناها المسائل التي الدليل فيها غير واضح والاثر كبير ينبغي الاحتياط فيها والأخذ بقول الاخط والاكثر فاما اذا انقضت المدة بطلت الطهارة طيب لو انقضت المدة وصلى ناسيا - 00:48:20

يعيد يعيد هل يعذر بالنسیان؟ لا ما يعذر. يعيد ولذلك احسن طريقة في هذا انك تجعل لك وقتا المسح على الخفين كل يوم بحيث ما تنسى مثل الفجر كل فجر - 00:48:42

تبعد تخلع عن الجوربين وتغسل الرجلين كل فجر مثلا او كل مغرب او كل عشاء او لانك اذا ما جعلت لك وقتا منتظما في اليوم ربما تنسى ربما انك تنسى - 00:48:56

الامر الثاني قال او خلع قبلها بطلة طهارته يعني خلع الجوربين او الخفين قبل نهاية المدة مجرد الخلع يعني لو كان عليه جوربان وخلعهما لاجل تبريد قدميه ثم لبسهما ثانية - 00:49:12

تبطل يبطل المسح على الخفين لانه لما خلعهما فهاتان قدمان ليستا مفسولتين وليس عليهما شيء ممسوح فتبطل الطهارة قال ومن مسح مسافرا ثم اقام هنا اتم مسح مقيم من كان مسافرا ثم وصل الى بلد الاقامة فقد انقطعت في حقه جميع رخص السفر - 00:49:33

وهذا بالاجماع من غير خلاف يعني بدأت مثلا المسح على الخفين وانت في السفر مضى يوم ونصف ثم وصلت الى بلد الاقامة انتهت مدة المسح على الخفين وكذلك بالنسبة لصلاة - 00:50:05

كنت مسافرا اذن عليك العشا وانت في الطريق وانت جاي من مكة واذن عليك العشا وانت في الطريق ثم اردت ان تصلي العشاء في الرياض صلي اربع او ركعتين؟ اربع بالاجماع - 00:50:22

هذه يخطئ فيها بعض الناس فمن وصل الى بلد الاقامة فقد انقطعت في حقه جميع رخص السفر هذه قاعدة طيب اذا كان العكس قال المؤلف اذا كان العكس او مقيما ثم سافر اتم مسح مقيم - 00:50:38

يعني هو الان بدأ مدة المسح مقيم. مضى على ذلك نصف يوم ثم سافر يقول المؤلف انه يتم مسح مقيم يعني يتم نصف يوم اخر وهذا هو المذهب عند الحنابلة عندهم قاعدة - 00:50:56

وهو انه اذا اجتمع السفر والحظير غالب جانب الحظر بجميع المسائل وعندهم ايضا اذا دخل عليه الوقت وهو في بلد الاقامة ثم اراد ان يصلي في السفر فيتم مثلا اذن عليك الظهر وانت في الرياض - 00:51:13

ثم ذهبت لمكة وفي الطريق اوقفت السيارة ت يريد ان تصلي اربع و القول الثاني في المسألة ورواية عن الامام احمد ان

العبرة بحالك وقت اداء الصلاة وحالك انك مسافر - 00:51:31

فتقتصر الصلاة وفي مسألتنا تتم مسح مسافر وهذا هو القول الراجح للمسألة هي القول الثاني انه اذا مسح مقيمًا ثم سافر انه يتم مسح مسافر وهذا هو القول الراجح لانه يصدق عليه وصف السفر - 00:51:49

ما الذي يمنعه من ان يتم مسح مسافر كونه دخل عليه الوقت وهو مقيم لا يمنع من اتمامه مسح مسافر لانه يصدق عليه وصف السفر شرعا ولغة وعرفا فاذا يتم مسح مسافر وفي الصلاة ايضا اذا دخل عليه وقت وهو الحظر ثم اراد ان يصلی في السفر قول الراجح انه يقصر - 00:52:10

قول الراجح انه يقصر ونقف عند المسح على العمامة نعم لو سافر بعد مضي ستة وعشرين ساعة من اه نقول لها ايضا يستمر لا اذا كان بعد اربعة وعشرين ساعة خلاص انتهت المدة - 00:52:33

ولو شافر ما فيه تستمر هو لو لو ان السافر قبل ما تنتهي الاربعة وعشرين ساعة. هم. قبل ما تنتهي الاربعة وعشرين ساعة نمدها. نقول على القول الراجح يتم مسح مسافر. لكن اذا كان بعد اربعة وعشرين ساعة - 00:52:53

خلاص ليس له ان يمسح لان اصلا تعتمد نعم بالنسبة للنادي يا شيخ بالنسبة الود على اللي كنا بنلعب لوحده شايف بالنسبة لايش؟ ايه. يستخدم فيها كل واحد يقول لي لو كانت واحدة - 00:53:06

ثنتين وش الثالثتين؟ ثنتين يعني نقطه؟ ايه البلدين وما الفرق بينها طيب مو ب صحيح وبعض بعظامهم فهموا النار المقصود بات هو هذى اللعبة الزهر هذا غير صحيح ليس هذا مقصود الحديث - 00:53:33

المقصود به لعبه مثل لعبه الطاولة غير موجوده الان عندنا تشبه لعبه الطاولة. بناء على انها حرب يا شيخ لا مرتبطة هي باعتقادات اصلا النردشير كانت تأتي من الفرص انتقادات يعني متعلقة بالمجاهيلية - 00:53:49

اما الالعاب العاديه هذا الاصل فيها الاباحه بشرط ان لا الا توقع في محظور لا تنهي عن واجب نعم الذي يبدأ وقت المسح الاول مسح مسح بعد بعد الحدث لا لانه ما يبدأ - 00:54:05

لابد بعد حدث ولذلك ما قلنا من اول مسح بعد اللبس لا من اول مسح بعد الحدث من هذه المسألة لو انه مثلا لبس الجورب وما احدث ثم توظأ ومسح - 00:54:31

ما تبدأ المدة ما تبدأ الا من اول مسح بعد الحدث مساحة المقاطع عملتها اي نعم مخالفة والقول عند الشافعية ما تبطل وذكرها الشيخ رحمة الله الشيخ ابن عثيمين هي منتشرة الان في الساحة - 00:54:46

رحمه الله يعني امام ومؤثر فالرأي بانها ما تنتقب هو مشهور الان رأي الشيخ نعم من اجل مزيان هل تدخل في المشهد هل هي صفيقة او خفيفة؟ كانت فقيرة ثقيلة ما في بأس حتى لو - 00:55:12

لان هذى بتلبس اصلا للزينة الخفيفة ما يظرا ما يظرا المهم ان ان هذى الرجل قد غطت بشيء صغير القصد غير مؤثر هنا العبرة بحال الجورب نفسه اما القصد غير مؤثر - 00:55:40

لبست الكعبين امسح عليها لا اذا ما جوز كعبين لا يلامس عليها لابد ان تغطي رجلين القدمين مع الكعبين طيب يا اخوان ما ناحية الدرس اذا انتهينا ان شاء الله لابواب الطهارة - 00:55:59

فنجعل اختبار في الابواب السابقة يعني تضبط المسائل الابواب السابقة كلها ان شاء الله تعالى ضابط العبرة وتأتيانا ان شاء الله هذى فتاتينا الدرس القادم باذن الله صحة بالتفصيل المقصود - 00:56:15

كل مدة معه ثلاثة ايام اي نعم نعم بشرط انها ما تنتهي يعني احتراز انه سؤال اكثرا قليل. يعني ما بعد انتهت المدة مثلا مضى نص يوم او مضى ثلث يوم - 00:56:39

ثم سافرت تكون مسک مسافر غانبها ولا على رأي المؤلف انك ما تکمل لكن القول الراجح انك تکمل مسح المسافر بالنسبة لها مسألة دخول الوقت للفجر هل تؤخذ في الصلاة والصوم - 00:56:53

الامساك هو الاصل الاصل انها تؤخذ بامرین لكن باعتبار انه في الصوم يعني يسبب فتنۃ الكبیرة الحین يؤذن يسبب البلبلة يعني

واشكال كبير قام بعض الشباب يستفز بعض الناس خاصة بعض كبار السن ويأكل بعد الاذان - 00:57:09

فلذلك الذي ننصح به ان ان المسلم يحتاط بالنسبة يعني الصيام نمسك مع الاذان وبالنسبة للصلوة آلا يصلي لا يقيم الصلاة قبل ربع ساعة من اذان ما ينظر ما نشدد في هذا اتى استفتاء ما نشدد فيه - 00:57:26

الى ربع ساعة تقريبا سؤالك شيخ نعم ما هو ايش؟ قول المذهب في الخروق يسيرة. عندهم الخروق ما يغتفر فيه حتى اليسيرة حتى اليسيرة جزاك الله خير عندهم انها لابد تكون صفيقة فما يسمى حتى الخروق اليسيرة - 00:57:45

لكن اذا نظرنا الى حال الصحابة اكثر الصحابة ما عندها الا توب واحد لابد ان تكون في في خفاف الخروق نعم. هذا بالاجماع. اجماع. مذهب وغير مذهب. بالاجماع ولذلك اذا قدم المسافر - 00:58:09

واقام ليس هناك رخص بخاصة السفر يصلى اربعاء ما يصلى ركعتين اذا مثلا العشاء يصلى اربع الظهر يصلى اربعة الجمهور اي نعم نعم هذا المذهب فقط نعم انه اذا كان مقيم ثم سافر. اي نعم - 00:58:28

نعم من لبس والو شناهو سينأتي لها الدرس القادر فصلها فيها تفصيل في عدة حالات وبتفصيل ان شاء الله الدرس القادر نوضحها. نعم. احسن الله اليك. من كان يغلب على ظنه انه يصل مثلا الى مدينة الرياض نعم. اذان العشاء. هل يجوز له ان يؤخر المغرب -

00:58:54

الى ان يصل فيجمع المغرب مع العشاء؟ اي نعم يجوز لانه مسافر فما حد يستطيع انه يمنعه. لكن هذه الرخصة س يجعلها في الحظر. يجعلها في الحظر لكن لا يقصر - 00:59:13

يعني يؤخر المغرب مع العشاء يصلينا جميعا لكن لا يقصر وايضا من المسائل القريبة من هذه المسألة التي يكثر السؤال عنها لو ان مثلا قدم الرياض وبقي على الرياض عشرة كيلو قبيل غروب يعني - 00:59:25

بعد مغبة الشمس خمس دقائق بعد ما غربت او قف سيارته عند محطة قال انا ساصلی المغرب والعشاء وهو يعرف بأنه سيصل للرياض قبل اذان العشاء بساعة مثلا يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز. يجوز. الحمد لله. هذا من تيسير الله عز وجل - 00:59:38

فان اراد ان يصل مع الناس في المسجد تكون له نافلة هذا حسن ان ما اراد فالحمد لله بعض الناس يتبرج ها؟ يعني ما يشترط انه يكون لا ما يشترط ما يشترط انت مسافر - 00:59:58

لك ان تترخص في جميع رخص السفر ومنها القصر والجمع حتى لو ما بقي على الرياض لا كيلو لك ان تصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء ولو كنت تعلم بانك ستصل قبل اذان الوقت الثاني - 01:00:12

هذا من تيسير الله عز وجل جزاك الله خير - 01:00:26